




كلية الحقوق  
جامعة المنصورة

# اللائحة الداخلية للدراسات العليا كلية الحقوق - جامعة المنصورة


بنظام الساعات المعتمدة



بالتفويض


## الفهرس

١	الفهرس .....
٢	الفصل التمهيدي: الأهداف والتعاريف ونطاق التطبيق .....
٦	الباب الأول: الدبلومات والدرجات العلمية التي تمنحها الجامعة .....
٧	الفصل الأول: الدبلومات .....
١٠	الفصل الثاني: الدرجات العلمية .....
١٢	الباب الثاني: متطلبات القيد والدراسة والامتحانات والتقويم في دبلومات الدراسات العليا .....
١٣	الفصل الأول: متطلبات القيد في دبلومات الدراسات العليا .....
١٦	الفصل الثاني: نظام الدراسة والامتحانات .....
٢٣	الفصل الثالث: التقويم وتقدير الدرجات .....
٢٥	الباب الثالث: قواعد تسجيل رسالة الماجستير والدكتوراة .....
٢٦	الفصل الأول: الأحكام العامة لتسجيل رسالة الماجستير والدكتوراة .....
٢٩	الفصل الثاني: الرسالة العلمية .....
٣٤	الملاحق .....
٣٥	الملحق رقم (١): مواد دبلومات الدراسات العليا .....
٥٢	الملحق رقم (٢): مقررات الدبلومات المهنية القانونية .....



## الفصل التمهيدي

### الأهداف والتعاريف ونطاق التطبيق



## الفصل التمهيدي

### الأهداف والتعاريف ونطاق التطبيق

#### المادة (١)

##### الرؤية

- أن تُصبح الكلية مؤسسة رائدة في المنطقة العربية والدولية في مجالات الدراسات العليا والبحث العلمي القانوني والتأهيل المهني القانوني، تلبية لحاجات التنمية المستدامة في كافة المجالات.

#### المادة (٢)

##### الرسالة

- إنجاز بحوث قانونية متميزة نظرياً وتطبيقياً على واقع المشكلات المجتمعية والإقليمية والدولية المقارنة، وتزويد سوق العمل القانوني، المهني والأكاديمي، بكفاءات مؤهلة مهارياً وعلمياً على حل المشكلات القانونية، وقادرة على المنافسة عالمياً، في مجال التعامل مع القضايا القانونية المعاصرة، وتقديم الخبرة الاستشارية للأفراد والمؤسسات، والتعاون مع الجامعات ومؤسسات التعليم العالي داخل مصر وخارجها.

#### المادة (٣)

##### الأهداف


- تهدف الكلية من طرح برامج دبلومات الدراسات العليا والماجستير والدكتوراه في الدراسات القانونية، والدبلومات المهنية، وفي سبيل تحقيق رؤيتها، إلى تحقيق عدة أهداف من بينها:
  - ١- إتاحة المجال أمام الدارسين لتطوير معارفهم وخبراتهم بقضايا ومشكلات العمل القانوني والقضائي المعاصرة والمقارنة.
  - ٢- إجراء البحوث والدراسات المعمقة وتشجيعها، ونشر نتائجها بما يؤدي إلى دعم وتعزيز الخبرة والمعرفة القانونية والقضائية.
  - ٣- تنمية وصقل المهارات في إعداد البحوث وأوراق العمل، وإعداد المذكرات والمرافعات وفق منهجية علمية سليمة.
  - ٤- رفع قدرات الدارسين في التفكير المنطقي، والنقد العلمي في المناقشات والمناظرات القانونية، والاجتهاد واختيار الحل المنطقي الملائم من بين الحلول البديلة.



## المادة (٤)

## التعاريف

- في تطبيق أحكام هذه اللائحة، يكون للعبارات والكلمات الواردة بها المعاني التالية والموضحة قرين كل منها:
  - الدولة: جمهورية مصر العربية.
  - الجامعة: جامعة المنصورة.
  - الرئيس: رئيس الجامعة.
  - المجلس: مجلس الجامعة.
  - الكلية: كلية الحقوق بالجامعة.
  - وكيل الكلية: وكيل الكلية لشئون الدراسات العليا والبحوث والعلاقات الثقافية.
  - القسم: القسم العلمي المختص بالكلية.
  - المشرف: المشرف على الرسالة إذا كان فرداً أو لجنة الإشراف إذا تعدد المشرفون على الرسالة.
  - اللائحة: اللائحة الداخلية للدراسات العليا بالكلية.
  - الساعة المعتمدة: وحدة قياس لتحديد وزن كل مقرر في الفصل الدراسي الواحد، وتعادل ساعة نظرية دراسية على مدار الفصل الدراسي.
  - الإرشاد الأكاديمي: الأعمال التي يقوم بها المرشد الأكاديمي لمتابعة الطالب وتقديم النصح والإرشاد في اختيار المقررات الدراسية واختيار التخصص الذي يتناسب وقدراته في موضوع البحث للحصول على الشهادة أو الدرجة العلمية.
  - المرشد الأكاديمي: عضو هيئة التدريس (أو لجنة الإرشاد) الذي يُحدده عميد الكلية بناءً على اقتراح وكيل الكلية للدراسات، ويقوم بالإرشاد الأكاديمي للطلاب في الدبلومات والمسجلين لدرجتي الماجستير والدكتوراه.
  - السنة: يُقصد بالسنة فيما يتعلق بمنح شهادة الدبلوم السنة الدراسية التي تبدأ في السبت الثالث من شهر سبتمبر ولمدة (٣٠) أسبوعاً. أما فيما يتعلق بمنح الدرجات العلمية فيقصد بالسنة اثنا عشر شهراً ميلادياً.
  - مُنسحب ( W ): تقدير للمقرر أو المقررات التي قام الطالب بالانسحاب منها ، ولا يدخل في حساب متوسط نقاط التقدير التراكمي.



- غير مكتمل ( I ): تقدير مؤقت للمقرر أو المقررات التي لم يستطع الطالب بعذر مقبول أداء الامتحان النهائي فيها.
- منسحب إجباري FW: تقدير للمقرر الحاصل فيه الطالب على تقدير غير مكتمل ( I ) ولم يؤد الامتحان النهائي فيه.
- المعدل التراكمي العام: متوسط ما يحصل عليه الطالب من نقاط خلال الفصول الدراسية (ويُقرب إلى رقمين عشريين فقط).

### المادة (٥)


#### نطاق التطبيق

- تُطبق اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات ولائحة الدراسات العليا بالجامعة فيما لم يرد بشأنه نص في هذه اللائحة.

### المادة (٦)

#### الإلغاء والسريان

- ١- يُلغى العمل باللائحة الداخلية للدراسات العليا لكلية الحقوق - جامعة المنصورة الصادرة بالقرار الوزاري رقم (٥١٥٤) بتاريخ ١٧/١٠/٢٠١٦ بداية من العام الجامعي الذي يعقب اعتماد وإصدار هذه اللائحة.
- ٢- يُعمل بأحكام هذه اللائحة بدايةً من العام الجامعي الذي يعقب اعتمادها وإصدارها من السلطة المختصة.



# الباب الأول

## الدبلومات والدرجات العلمية

### التي تمنحها الجامعة

الفصل الأول: الدبلومات.

الفصل الثاني: الدرجات العلمية.



## الفصل الأول

### الدبلومات

#### المادة (٧)


#### دبلومات الدراسات العليا

١- تمنح جامعة المنصورة، بناءً على اقتراح مجلس الكلية، دبلومات الدراسات العليا في أي من

التخصصات التالية:

- دبلوم القانون العام.
- دبلوم القانون الخاص.
- دبلوم العلوم الإدارية.
- دبلوم القانون المدني.
- دبلوم العلوم الاقتصادية والمالية.
- دبلوم الشريعة الإسلامية.
- دبلوم القانون الدولي.
- دبلوم العلوم الجنائية.
- دبلوم التجارة الدولية.
- دبلوم المرافعات المدنية والتجارية.
- دبلوم فلسفة القانون وتاريخه.
- دبلوم التحكيم.
- دبلوم قانون النقل.
- دبلوم الملكية الفكرية.
- دبلوم حقوق الإنسان.
- دبلوم التشريعات والمنازعات الضريبية.
- دبلوم المعاملات الخاصة الدولية.

٢- يجوز لمجلس الكلية، بعد موافقة مجلس الجامعة، إنشاء دبلومات أخرى أو إلغاء أي من الدبلومات المشار إليها، وكذلك إلغاء أو إضافة أي مقررات داخل أي دبلوم.





## المادة (٨)


## شروط منح دبلوم الدراسات العليا

- يُشترط لمنح الطالب دبلوم الدراسات العليا، استيفاء ما يلي:
  - ١- اجتياز مقررات دراسية بواقع (٣٠) ساعة معتمدة، موزعة على النحو التالي:
    - (٢٤) ساعة معتمدة مقررات دراسية إجبارية.
    - (٦) ساعات معتمدة مقررات دراسية اختيارية.
  - ٢- الحصول على تقدير عام لا يقل عن مقبول (D).
  - ٣- بحسب التقدير العام للدبلوم على أساس حساب متوسط نقاط التقدير (GPA).

## المادة (٩)

## الدبلومات المهنية القانونية

- ١- تمنح جامعة المنصورة، بناءً على اقتراح مجلس الكلية، الدبلومات المهنية القانونية في أي من التخصصات المبينة في الملحق رقم (٢) من هذه اللائحة.
- ٢- يجوز لمجلس الكلية، بعد موافقة مجلس الجامعة، إنشاء دبلومات أخرى غير تلك الواردة في الملحق رقم (٢) أو إلغاء أي من الدبلومات الواردة فيه، وكذلك إضافة أو إلغاء أي مقررات داخل أي دبلوم.
- ٣- لا تؤهل الدبلومات المهنية القانونية لاستكمال الدراسات العليا في الحقوق.
- ٤- يضع مجلس الجامعة، بناءً على اقتراح مجلس الكلية، القواعد المنظمة للقيّد، ونظام الدراسة والامتحان، والخطط الدراسية، ومنح الدبلوم.



## المادة (١٠)

### شروط منح الدبلومات المهنية القانونية

- يُشترط لمنح الطالب الدبلوم المهني القانوني، استيفاء ما يلي:
  - ١- اجتياز مقررات دراسية بواقع (٢٤) ساعة معتمدة، موزعة على النحو التالي:
    - (١٨) ساعات معتمدة مقررات دراسية إجبارية.
    - (٦) ساعات معتمدة مقررات دراسية اختيارية.
  - ٢- الحصول على تقدير عام لا يقل عن مقبول (D).
  - ٣- يُحسب التقدير العام للدبلوم على أساس حساب متوسط نقاط التقدير (GPA).



## الفصل الثاني

### الدرجات العلمية

#### المادة (١١)

#### درجة الماجستير في الحقوق

- تمنح جامعة المنصورة، بناءً على اقتراح مجلس الكلية، درجة الماجستير في الحقوق، وفق أحد المسارات التالية:



١- مسار دبلومات الدراسات العليا.

٢- مسار دبلومات الدراسات العليا والرسالة العلمية.

#### المادة (١٢)

#### مسار دبلومات الدراسات العليا

- يُشترط لمنح درجة الماجستير، وفق مسار الدبلومات، اجتياز الطالب مُقررات دراسية بواقع (٦٠) ساعة مُعتمدة، مُوزعة على النحو التالي:
- (٣٠) ساعة مُعتمدة يحصل فيها الطالب على دبلوم القانون العام أو دبلوم القانون الخاص.
- (٣٠) ساعة مُعتمدة يحصل فيها الطالب على أي من دبلومات الدراسات العليا.



## المادة (١٣)


## مسار دبلومات الدراسات العليا والرسالة العلمية

- يُشترط لمنح درجة الماجستير، وفق مسار الدبلومات والرسالة العلمية اجتياز الطالب مقررات دراسية ورسالة بواقع (٦٠) ساعة مُعتمدة، مُوزعة على النحو التالي:
  - ١- (٣٠) ساعة مُعتمدة يحصل فيها الطالب على أحد دبلومات الدراسات العليا في الحقوق.
  - ٢- (٣٠) ساعة مُعتمدة اعتبارية، كجزء من مُتطلبات الحصول على درجة الماجستير، حيث يقوم الطالب بإعداد رسالة مكتوبة، تناقش علنا من قِبل لجنة المناقشة والحكم، وفقا للضوابط المنصوص عليها في المواد (٤٠) وما بعدها من هذه اللائحة.

## المادة (١٤)

## درجة الدكتوراه في الحقوق

- تمنح جامعة المنصورة، بناءً على اقتراح مجلس الكلية، درجة الدكتوراه في الحقوق، ويُشترط لمنح الدرجة اجتياز الطالب عدد (٦٠) ساعة معتمدة اعتبارية، تتمثل في إعداد رسالة مكتوبة، تُناقش علنا من قِبل لجنة المناقشة والحكم، وفقا للضوابط المنصوص عليها في هذه اللائحة.



## الباب الثاني

# مُتطلبات القيد والدراسة والامتحانات والتقويم في دبلومات الدراسات العليا

الفصل الأول : مُتطلبات القيد.

الفصل الثاني : نظام الدراسة والامتحانات.

الفصل الثالث : قواعد التقويم وتقدير الدرجات.



## الفصل الأول

### متطلبات القيد في دبلومات الدراسات العليا

#### المادة (١٥)

#### شرط التقدير

يشترط لقيد الطالب في أي من دبلومات الدراسات العليا أن يكون حاصلًا على درجة الليسانس في الحقوق بتقدير جيد على الأقل من إحدى الجامعات المصرية أو ما يعادلها من جامعة أومعهد علمي من داخل مصر أو خارجها، معترف بها من المجلس الأعلى للجامعات.

#### المادة (١٦)

#### مواعيد القيد والتسجيل


- ١- يُفتح باب القيد في دبلومات الدراسات العليا في الفصل الدراسي الأول في الفترة من أول سبتمبر إلى (٣١) أكتوبر من بداية كل عام جامعي. أما الفصل الدراسي الصيفي، فيتم التسجيل في الأسبوع الأول والثاني من شهر يوليو، ما لم ير مجلس الكلية غير ذلك.
- ٢- للطالب التسجيل في أي من دبلومات الدراسات العليا المُبينة بالملحق رقم (١).
- ٣- يستثنى الطلاب الوافدون من الالتزام بهذه المواعيد.

#### المادة (١٧)

#### عدد الطلاب في الدبلوم

- ١- يحدد مجلس الكلية سنويًا أعداد الطلاب المقترح قبولهم في دبلومات الدراسات العليا.
- ٢- وفي جميع الأحوال، لا يجوز أن يقل عدد الطلاب المسجلين في أي من دبلومات الدراسات العليا عن (١٢) طالبًا، ما لم ير مجلس الكلية غير ذلك.

(١٣)



## المادة (١٨)

## لجنة الإرشاد الأكاديمي

- تُنشأ بالكلية لجنة أو أكثر للإرشاد الأكاديمي برئاسة وكيل الكلية للدراسات، ويتولى عميد الكلية اختيار أعضائها، بناءً على اقتراح وكيل الكلية للدراسات العليا من بين أعضاء هيئة التدريس، والهيئة المعاونة، والعاملين.

## المادة (١٩)

## مهام لجنة الإرشاد الأكاديمي

- تختص لجنة الإرشاد الأكاديمي بمتابعة الطلاب في جميع المسائل التي يتطلبها نظام الساعات المعتمدة، وبوجه خاص ما يأتي:
  - ١- قيد الطلاب وتسجيلهم في مرحلة الدراسات العليا.
  - ٢- مساعدة الطلاب في اختيار نوع الدبلوم، والمقررات الاختيارية.



## المادة (٢٠)

### تحديد المقابل المالي

- يتولى مجلس الكلية - قبل بدء العام الدراسي- وفي حدود القوانين واللوائح النافذة، تحديد المقابل المالي لكل مما يلي:
  - ١- الساعة المعتمدة.
  - ٢- المقررات الدراسية.
  - ٣- الساعات التدريسية.
  - ٤- تصحيح كراسات الإجابة، وأعمال المراقبة والكنترول.
  - ٥- أعمال الامتحانات الشفوية والمشروعات البحثية والإشراف على الرسائل العلمية ومناقشتها.
  - ٦- أية مسائل أخرى يقرها مجلس الكلية.





## الفصل الثاني

### نظام الدراسة والامتحانات

#### المادة (٢١)


#### الساعات المعتمدة

- ١- يقوم نظام الدراسة في دبلومات الدراسات العليا على نظام الساعات المعتمدة، حيث تكون الساعة المعتمدة هي أساس العبء الدراسي للطالب في كل فصل دراسي.
- ٢- يجب على الطالب استيفاء الساعات المعتمدة التي تتطلبها اللائحة، كمتطلب للحصول على الدبلوم.

#### المادة (٢٢)

#### النظام الفصلي

- ١- مع مراعاة حكم المادة (٢٧) من هذه اللائحة، تُنظم الدراسة في دبلومات الدراسات العليا على أساس النظام الفصلي، بحيث تُوزع المقررات الدراسية في كل عام جامعي على فصلين دراسيين، مدة كل منهما (١٥) أسبوعاً على الأقل، شاملة الامتحانات النهائية لكل فصل.
- ٢- الحد الأدنى للساعات المعتمدة التي يسجلها الطالب في أي من الفصلين الدراسيين الأول والثاني لا يقل عن (١٢) ساعة معتمدة، ولا يزيد على (١٥) ساعة معتمدة.
- ٣- مع مراعاة حكم المادة (٣٤) من هذه اللائحة، يكون الحد الأقصى لاجتياز الطالب للدبلوم (٤) فصول دراسية متصلة أو منفصلة وبما لا يزيد على (٣) سنوات ميلادية.



## المادة (٢٣)


## الفصل الدراسي الصيفي

- ١- لمجلس الكلية الموافقة على فتح فصل دراسي صيفي مكثف، مدته (٨) أسابيع شاملة الامتحانات النهائية.
- ٢- الحد الأقصى للساعات المعتمدة التي يسجلها الطالب في الفصل الدراسي الصيفي لا يزيد على (٦) ساعات معتمدة، ولمجلس الكلية، بناء على اقتراح لجنة الدراسات العليا والبحوث، الموافقة على تسجيل الطالب (٩) ساعات معتمدة إذا توقف حصوله على دبلوم الدراسات العليا على التسجيل في مقرر ثالث.
- ٣- يقتصر التسجيل في الفصل الدراسي الصيفي على ما يلي:
  - أ- الطلاب الذين رسبوا في الفصلين الدراسيين الأول والثاني، ويحد أقصى لا يزيد على مقررين دراسيين.
  - ب- الطلاب الذين سجلوا في مقررات دراسية أقل من الحد الأقصى لتسجيل المقررات في الفصلين الدراسيين الأول والثاني.
- ٤- لا يجوز التسجيل في فصل الصيف في مقررات دبلوم غير الدبلوم المقيد به الطالب.
- ٥- لا تسري قواعد الحذف والإضافة والانسحاب على الفصل الدراسي الصيفي.

## المادة (٢٤)

## مواعيد الدراسة

- ١- تبدأ الدراسة في دبلومات الدراسات العليا في الفصل الدراسي الأول في الأسبوع الثالث من شهر سبتمبر من كل عام، وفي الفصل الدراسي الثاني عقب انتهاء إجازة منتصف العام. كما تبدأ في الفصل الدراسي الصيفي في الأسبوع الأول من شهر يوليو.
- ٢- لمجلس الكلية تعديل المواعيد المُشار إليها في البند السابق بما لا يُخل بالنصاب المقرر لكل فصل دراسي.



## المادة (٢٥)

## لغة الدراسة

- الدراسة في دبلومات الدراسات العليا باللغة العربية، ولمجلس الكلية، بناءً على اقتراح مجلس القسم المختص تقرير الدراسة في جزء من مقرر أو مقرر بأكمله بلغة أجنبية.

## المادة (٢٦)


## المقررات الدراسية

- ١- يُحدد مجلس الكلية، بعد أخذ رأي مجلس القسم المختص، المقررات الدراسية اللازم دراستها لنيل كل دبلوم من دبلومات الدراسات العليا، ومحتواها العلمي، وفق الملحق رقم (١) من اللائحة.
- ٢- لمجلس الكلية، بناءً على اقتراح مجلس القسم المختص، أن يُقرر دراسة مقرر أو أكثر بنظام التعليم الإلكتروني، كما أن له اعتماد أي مقررات تمت دراستها بطريق التعليم الإلكتروني، واحتسابها ضمن الساعات المعتمدة للشهادة أو الدرجة العلمية.
- ٣- يكون لكل مقرر دراسي رمز كودي.

## المادة (٢٧)

## مقرر أصول البحث القانوني

- ١- يُخصص لمقرر أصول البحث القانوني في كل دبلوم عدد (٣) ساعات معتمدة إجبارية مُمتدة على مدار الفصلين الدراسيين الأول والثاني.
- ٢- يُخصص الفصل الدراسي الأول، لدراسة التأصيل النظري للبحث القانوني، ويُخصص الفصل الدراسي الثاني، لدراسة التطبيق العملي للبحث القانوني (المشروع البحثي).




٣- توزع الدرجة الإجمالية لمقرر أصول البحث القانوني على النحو التالي:

- (٥٠) درجة للتأصيل النظري للبحث القانوني توزع على النحو التالي: (٣٥) درجة امتحان تحريري، لمدة ساعة واحدة في نهاية الفصل الدراسي الأول، (١٥) درجة أعمال مقرر يضع ضوابط منحها مجلس الكلية، على أن يتم وضع درجات أعمال المقرر قبل الامتحان التحريري.
- (٥٠) درجة للمشروع البحثي، حيث يُقدم الطالب بحثاً مكتوباً تتم مناقشته من لجنة مُشكلة من القسم العلمي المختص على أن يكون من بينها عضو هيئة التدريس المشرف على البحث، وبشرط أن يكون البحث في أحد الموضوعات ذات الصلة بالمقررات التي يتم تدريسها بالدبلوم.

### المادة (٢٨)

#### مُعَادلة المقررات الدراسية

- مع مراعاة حكم المادة (٢٧) من هذه اللائحة، إذا كان الطالب مُسجلاً في مقرر دراسي في أي من دبلومات الدراسات العليا، وكان قد سبق له اجتياز هذا المقرر بنجاح في دبلوم سابق، واتفق المُقرران في المُسمى والمحتوى، فإنه يجوز إعفاء الطالب من دراسة هذا المقرر بشرط:
  ١. موافقة مجلس الكلية، على طلب الإعفاء الذي يقدمه الطالب إلى القسم العلمي المختص.
  ٢. ألا تزيد عدد المقررات المطلوب الإعفاء منها على مقررین دراسيين خلال الفصلين الدراسيين.
  ٣. تسجيل الطالب في أحد المقررات الدراسية الاختيارية المطروحة بذات الفصل الدراسي.



## المادة (٢٩)

## نظام الامتحان ومواعيده

- ١- باستثناء مقرر أصول البحث القانوني، يكون الامتحان تحريريا في جميع المقررات في نهاية كل فصل دراسي، ولمدة ساعتين. أما أعمال المقرر، فيتم تسليمها قبل الامتحان التحريري، وفق الضوابط التي يضعها مجلس الكلية.
- ٢- يحدد مجلس الكلية مواعيد الامتحانات النهائية في كل فصل دراسي.
- ٣- الحد الأدنى للنجاح في أي مُقرر حصول الطالب على (٧٠%) من مجموع الدرجة النهائية.
- ٤- لا تطبق قواعد الرأفة المعمول بها في مرحلة الليسانس على مرحلة الدراسات العليا.

## المادة (٣٠)

## قواعد الرسوب

- ١- مع مراعاة المادة (٢٢) من هذه اللائحة، للطالب في حالة رسوبه، إعادة القيد في المقررات التي رسب فيها في الفصل الدراسي الواردة فيه تلك المقررات، مع التزامه بسداد الرسوم المقررة.
- ٢- عند نجاح الطالب في أي من المقررات التي رسب فيها، فلا يحصل فيها إلا على تقدير مقبول (D).
- ٣- إذا كان الطالب مُقيدا في أحد دبلومات الدراسات العليا، ونجح في بعض المقررات ورسب في البعض الآخر منها في سنة دراسية معينة، ثم قُيد في دبلوم آخر في سنة تالية، واجتاز مُقررات هذا الدبلوم، ورغب في إعادة القيد في الدبلوم الأول، فإنه يُقيد بصفة مُبتدئة، ويُعتبر نجاحه في بعض المقررات السابقة كأن لم يكن.



## المادة (٣١)

## امتحان غير المكتمل

- ١- إذا تعذر على الطالب دخول الامتحان التحريري للمقرر، بعذر يقبله مجلس الكلية، فإنه يحصل على تقدير غير مكتمل (I)، مع الاحتفاظ بدرجة أعمال المقرر.
- ٢- يتم عقد امتحان غير المكتمل لمقررات الفصل الدراسي الأول في نهاية الفصل الدراسي الثاني، أما مقررات الفصل الدراسي الثاني فتكون امتحاناتها في نهاية الفصل الدراسي الصيفي، ما لم ير مجلس الكلية غير ذلك.
- ٣- إذا اجتاز الطالب الامتحان التحريري، فإنه يُسجل له التقدير الفعلي الذي حصل عليه في المقرر بدلاً من التقدير (I)، أما إذا تغيب عن أداء الامتحان، فإنه يُحسب له تقدير مُنسحب إجباري (FW).

## المادة (٣٢)

## الحذف والإضافة

- مع مراعاة حكم المادة (٢٢) من هذه اللائحة، للطالب حذف أو إضافة أي مقرر قبل نهاية الأسبوع الثاني من بداية الفصل الدراسي دون أن يظهر المقرر الذي تم حذفه في سجله الدراسي.

## المادة (٣٣)

## الانسحاب من المقرر

- للطالب الانسحاب من المقرر الدراسي خلال الأسبوع الأول من بداية الفصل الدراسي دون أن يسجل المقرر في سجله الدراسي، كما يحق له الانسحاب من المقرر الدراسي قبل نهاية الأسبوع الثامن من الفصل الدراسي، وفق نموذج خاص، وتسجل له كلمة "منسحب (W) في سجله الدراسي.

(٢١)



## المادة (٣٤)

## وقف القيد

- ١- لمجلس الكلية، وبناءً على اقتراح لجنة الدراسات العليا والبحوث، الموافقة على طلب وقف قيد الطالب الذي اجتاز الفصل الدراسي الأول لمدة لا تتجاوز فصلين دراسيين متتاليين، بشرط أن يقدم طلب وقف القيد في موعد لا يتجاوز النصف الأول من الفصل الدراسي الثاني.
- ٢- لا تُحتسب مدة التأجيل ضمن المدة المطلوبة للحصول على الدبلوم.

## المادة (٣٥)

## استرداد الرسوم الدراسية

- ١- إذا قام الطالب بالانسحاب من المقرر خلال الأسبوع الأول من الفصل الدراسي الأول، فله استرداد رسوم المقرر كاملة.
- ٢- إذا قام الطالب بالانسحاب من المقرر قبل نهاية الأسبوع الثاني من الدراسة، فله الحق في استرداد ٧٥% من رسوم المقرر، وإذا انسحب قبل نهاية الأسبوع الثالث فله استرداد ٥٠%، أما إذا انسحب قبل نهاية الأسبوع الرابع، فله استرداد ٢٥% من الرسوم.
- ٣- إذا انسحب الطالب من أي مقرر بعد المواعيد المُشار إليها بالبند السابق، فلا يحق له استرداد رسوم المقرر.



## الفصل الثالث

### التقويم وتقدير الدرجات

#### المادة (٣٦)

#### درجة المقرر


- ١- مع مراعاة حكم المادة (٢٧) من هذه اللائحة، تكون الدرجة النهائية لكل مقرر (١٠٠) درجة، موزعة على النحو التالي: (٧٠) درجة امتحان تحريري، (٣٠) درجة أعمال المقرر، يضع ضوابط منحها مجلس الكلية، على أن يتم وضع درجات أعمال المقرر قبل الامتحان التحريري.
- ٢- يُحسب التقدير النهائي للطالب على أساس المجموع التراكمي للدرجات التي حصل عليها في الفصلين الدراسيين.

#### المادة (٣٧)

#### نظام النقاط

- يُقدر نجاح الطالب في المقررات بالحروف والنقاط التالية:

التقدير العام	النقاط	التقدير بالأحرف	الدرجة من ١٠٠
ممتاز	٥-٤	A	٩٠ إلى ١٠٠
جيد جداً	٣ إلى أقل من ٤	B	٨٠ إلى أقل من ٩٠
جيد	٢,٥ إلى أقل من ٣	C	٨٠ من ٧٥ إلى أقل من ٨٠
مقبول	٢ إلى أقل من ٢,٥	D	٧٥ من ٧٠ إلى أقل من ٧٥
راسب	صفر إلى أقل من ٢	F	أقل من ٧٠





## المادة (٢٨)

## المعدل التراكمي

▪ يكون للمعدل التراكمي التقديرات التالية:

الدرجة من ١٠٠	التقدير بالأحرف	النقاط	التقدير العام
٩٠ إلى ١٠٠	A	٥-٤	ممتاز
٨٠ إلى أقل من ٩٠	B	٣ إلى أقل من ٤	جيد جدًا
من ٧٥ إلى أقل من ٨٠	C	٢,٥ إلى أقل من ٣	جيد
من ٧٠ إلى أقل من ٧٥	D	٢ إلى أقل من ٢,٥	مقبول
أقل من ٧٠	F	صفر إلى أقل من ٢	راسب

## المادة (٢٩)

## نظام التقديرات وحساب المعدل التراكمي

▪ يكون حساب المتوسط التراكمي للدرجات على النحو التالي:

- نقاط تقدير المقرر - عدد الساعات المعتمدة للمقرر × نقاط المقرر


- المتوسط التراكمي للدرجات GPA لكل فصل دراسي (لأقرب ثلاثة أرقام عشرية) وفقًا للمعادلة:

$$GPA = \frac{\text{نقاط تقدير المقرر (١)} + \text{نقاط تقدير المقرر (٢)} + \dots}{\dots}$$

مجموع الساعات المعتمدة لكل المقررات الدراسية التي أكملها الطالب في الفصل الدراسي

- يتم حساب متوسط نقاط التقدير التراكمي للدرجات CGPA وفقًا للمعادلة:

$$CGPA = \frac{\text{مجموع نقاط تقدير جميع المقررات التي أكملها الطالب}}{\text{مجموع الساعات المعتمدة لكل المقررات الدراسية التي أكملها الطالب}}$$




## الباب الثالث

### قواعد تسجيل رسالة الماجستير والدكتوراه

الفصل الأول: الأحكام العامة لتسجيل رسالة الماجستير والدكتوراه.

الفصل الثاني: الرسالة العلمية.



## الفصل الأول

### الأحكام العامة لتسجيل رسالة الماجستير والدكتوراة

#### المادة (٤٠)

#### شروط التسجيل لرسالة الماجستير في الحقوق

يشترط للتسجيل في رسالة الماجستير في الحقوق أن يكون الطالب حاصلًا على درجة الليسانس في الحقوق بتقدير جيد على الأقل من إحدى الجامعات المصرية أو ما يعادلها أو على درجة معادلة لها من معهد علمي آخر معترف به.

#### المادة (٤١)

#### إجراءات التسجيل لرسالة الماجستير في الحقوق

- ١- يقدم طلب التسجيل إلى مجلس القسم، متضمنًا موافقة المشرف على موضوع البحث لإبداء الرأي، على أن يقوم المشرف على الرسالة بعمل المرشد الأكاديمي للطالب.
- ٢- يُشترط لقبول طلب التسجيل، أن يكون موضوع الرسالة ضمن الخطة البحثية للقسم أو في موضوع يُمثل إضافة مُستحدثة.
- ٣- يعتبر تاريخ التسجيل هو تاريخ موافقة مجلس الدراسات العليا والبحوث بالجامعة.



## المادة (٤٢)

## مدة الدراسة في الماجستير

- ١- لا يجوز للطالب مناقشة رسالة الماجستير إلا بعد مضي مدة لا تقل عن سنة ولا تزيد على (٢) سنتين من تاريخ التسجيل، ولا يجوز تمديدتها إلا لسنتين، بناءً على اقتراح مجلس القسم في ضوء تقرير المشرف على الرسالة، وموافقة مجلس الكلية على أن يكون المدد سنوياً.
- ٢- تُحسب مدد المدد بالنسبة للطلاب المسجلين قبل العمل بهذا النص، اعتباراً من وقت العمل باللائحة.

## المادة (٤٣)

## شروط التسجيل لدرجة الدكتوراه في الحقوق

يشترط للتسجيل في درجة الدكتوراه في الحقوق ما يلي:

- ١- أن يكون حاصلاً على درجة الماجستير في الحقوق أو دبلومين من دبلومات الدراسات العليا تكون إحداها في القانون الخاص أو القانون العام أو على دبلوم التخصص في فرع من فروع العلوم القانونية وعلى دبلوم القانون الخاص أو القانون العام وأن يقوم ببحوث مبتكرة.
- ٢- أن يكون التخصص المتقدم للتسجيل فيه هو نفس التخصص الحاصلة فيه على درجة الماجستير أو وثيق الصلة بأحد المقررات التي قام بدراستها في دبلومات الدراسات العليا.



## المادة (٤٤)

## إجراءات التسجيل لدرجة الدكتوراه فى الحقوق

- ١- يقدم طلب التسجيل إلى مجلس القسم متضمناً موافقة المشرف على موضوع البحث لإبداء الرأي، على أن يقوم المشرف على الرسالة بعمل المرشد الأكاديمي للطالب.
- ٢- يشترط لقبول طلب التسجيل أن يكون موضوع الرسالة ضمن الخطة البحثية للقسم أو فى موضوع يمثل إضافة مستحدثة.
- ٢- يعتبر تاريخ التسجيل هو تاريخ موافقة مجلس الدراسات العليا بالجامعة.

## المادة (٤٥)


## مدة الدراسة فى الدكتوراه

- لا يجوز للطالب مناقشة رسالة الدكتوراه إلا بعد مدة لا تقل عن سنتين ولا تزيد عن خمس سنوات من تاريخ التسجيل، ولا تمد إلا لثلاث سنوات بناء على اقتراح مجلس القسم فى ضوء تقرير المشرف على الرسالة، وبعد موافقة مجلس الكلية، على أن يكون المد سنوياً.

## المادة (٤٦)

## إلغاء التسجيل فى رسالة الماجستير والدكتوراه

- يتم إلغاء تسجيل الطالب لرسالتى الماجستير أو الدكتوراه فى الحالات الآتية:
  - ١- إذا انقضت المدة اللازمة للحصول على الدرجة ولم يوافق المشرف على المد مع تقديم تقرير مفصل عن حالة الطالب يقره مجلس القسم ولجنة الدراسات العليا والبحوث بالكلية ومجلس الكلية.
  - ٢- إذا رفضت لجنة المناقشة والحكم الرسالة مرتين متتاليتين.
  - ٣- إذا ثبت من خلال التقارير السنوية الخاصة بأداء الطالب، عدم جديته فى الدراسة، بناء على اقتراح المشرف، وموافقة مجلس القسم العلمي المختص، ومجلس الكلية.
  - ٤- بناءً على رغبة الطالب، مع حفظ الحقوق القانونية للمشرف إذا مضى على الإشراف سنة فأكثر.
  - ٥- عدم سداد الرسوم الدراسية المقررة.



## الفصل الثاني

### الرسالة العلمية

#### المادة (٤٧)


#### لغة الرسالة

- تُعد الرسالة العلمية باللغة العربية، ولمجلس القسم اقتراح إعداد الرسالة بلغة أخرى، يُقرها مجلس الكلية.

#### المادة (٤٨)

#### تحديد المشرف على الرسالة

- يعين مجلس الكلية - بناءً على اقتراح مجلس القسم المختص - المشرف على الرسالة، ويقوم بعمل المرشد الأكاديمي.
- لمجلس الكلية تعيين مشرف مُشارك من الأقسام العلمية بالكلية، إذا اقتضت طبيعة موضوع الرسالة ذلك.
- إذا تعدد المشرفون على الرسالة، وجب ألا يزيدوا على ثلاثة مشرفين بالنسبة لدرجة الماجستير، وأربعة مشرفين بالنسبة لدرجة الدكتوراه.



**المادة (٤٩)****المشرف الخارجي**

- ١- يجوز أن يشترك في الإشراف على الرسالة مشرف خارجي من أعضاء هيئة التدريس أو من غيرهم من ذوي الخبرة في مجال التخصص
- ٢- يجب أن يُعرض على القسم ومجلس الكلية مبررات اشتراك المشرف الخارجي، وسيرته الذاتية، ودوره في مجال الإشراف على الرسالة.

**المادة (٥٠)****التقرير السنوي**


- يقدم المشرف في نهاية كل عام جامعي تقريراً عن مدى تقدم الطالب في موضوع الرسالة إلى مجلس القسم تمهيدا لعرضه على مجلس الكلية، ويحفظ نسخة منه بملف الطالب.

**المادة (٥١)****تقرير الصلاحية**

- يقدم المشرف الرئيسي على الرسالة بعد انتهاء الطالب من إعدادها، تقريراً إلى مجلس القسم عن صلاحية الرسالة للمناقشة متضمناً تشكيل لجنة المناقشة والحكم على أن يكون موقعا من جميع المشرفين، وفي حال اختلافهم يُعد برأي المشرف الرئيسي.

**المادة (٥٢)****تشكيل لجنة المناقشة والحكم على الرسالة**

- ١- تُشكل لجنة المناقشة والحكم على الرسالة من ثلاثة أعضاء أحدهم المشرف على الرسالة والعضوان الآخران من بين الأساتذة أو الأساتذة المساعدين بالجامعات، أو ما يعادلها أو من ذوي الخبرة في مجال التخصص.
- ٢- يجوز اشتراك جميع المشرفين على الرسالة في المناقشة على أن يكون لهم صوت واحد.



**المادة (٥٣)****ضوابط تشكيل لجنة المناقشة والحكم**

▪ يجب أن يُراعى عند تشكيل لجنة المناقشة والحكم على الرسالة ما يلي:


- ١- أن يكون رئيس اللجنة هو أقدم الأعضاء.
- ٢- أن يكون أحد الأعضاء المناقشين من خارج الكلية بالنسبة لرسائل الماجستير، ومن خارج الجامعة بالنسبة لرسائل الدكتوراه بدرجة أستاذ أو أستاذ مساعد من إحدى الجامعات أو ما يعادلها أو من ذوى الخبرة في مجال التخصص.
- ٣- ألا توجد صلة قرابة أو نسب أو مصاهرة حتى الدرجة الرابعة بين المشرفين أو أعضاء لجنة المناقشة والحكم أو بينهم وبين الطالب أو هؤلاء جميعاً فيما بينهم.

**المادة (٥٤)****مناقشة الرسالة**

▪ تتم مناقشة الرسائل علانية بالكلية، ويجوز مناقشتها بأحد المعاهد العلمية التابعة للجامعة إن تعذر ذلك.

**المادة (٥٥)****وفاة الطالب أو المشرف قبل المناقشة**

- ١- إذا توفي الطالب قبل المناقشة وبعد أن قررت لجنة الإشراف صلاحية الرسالة للمناقشة وتشكيل لجنة المناقشة والحكم عليها، يجوز لمجلس الكلية، بناءً على اقتراح مجلس القسم، منح الدرجة العلمية للطالب المتوفى من خلال مداولة تتم بين أعضاء لجنة المناقشة والحكم.
- ٢- إذا توفي المشرف على الرسالة بعد أن مضى على إشرافه عليها سنة فأكثر احتفظ باسمه على الرسالة، وعلى القسم اقتراح مشرف يحل محل المشرف المتوفى.





## المادة (٥٦)

## التقارير العلمية

- ١- يقدم كل عضو من أعضاء لجنة المناقشة والحكم على الرسالة تقريرًا علميًا منفرداً عنها، كما تقدم اللجنة مجتمعة تقريرًا علميًا جماعيًا متضمنًا نتيجة المناقشة وفق النماذج المعدة لذلك.
- ٢- تعرض جميع التقارير على مجلس القسم تمهيدًا لعرضها على لجنة الدراسات العليا والبحوث، ثم مجلس الكلية.

## المادة (٥٧)

## تعديل موضوع الرسالة

- ١- يجوز تعديل موضوع الرسالة تعديلاً غير جوهري مع الإبقاء على تاريخ التسجيل، وذلك بناءً على طلب يُقدمه الطالب، وموافقة المشرف، والقسم، ومجلس الكلية.
- ٢- يجوز تصحيح أية أخطاء مادية أو لغوية في عنوان الرسالة، من قبل لجنة المناقشة والحكم على الرسالة، وذلك قبل موافقة مجلس الجامعة على منح الدرجة.


## المادة (٥٨)

## تقديرات درجة الماجستير وفق مسار الدبلوم والرسالة العلمية

- ١- يُحسب التقدير العام للدبلوم على أساس حساب متوسط نقاط التقدير (GPA).
- ٢- تُجاز الرسالة العلمية، كجزء من متطلبات الحصول على درجة الماجستير في الحقوق، وفق التقديرات التالية:

التقدير العام	النقاط	التقدير بالأحرف	الدرجة من ١٠٠
ممتاز	٥-٤	A	٩٠ إلى ١٠٠
جيد جدًا	٣ إلى أقل من ٤	B	٨٠ إلى أقل من ٩٠
جيد	٢,٥ إلى أقل من ٣	C	٧٥ إلى أقل من ٨٠
مقبول	٢ إلى أقل من ٢,٥	D	٧٠ إلى أقل من ٧٥

- ٣- وللجنة المناقشة والحكم أن تمنح مرتبة الشرف لمن يحصل على تقدير A، ولها أن توصي بتبادل الرسالة مع الجامعات الأخرى، وطبعتها على نفقة الجامعة.



## المادة (٥٩)

## تقديرات رسالة الدكتوراة

١- تُجاز رسالة الدكتوراه في الحقوق، وفق التقديرات التالية:

التقدير العام	النقاط	التقدير بالأحرف	الدرجة من ١٠٠
ممتاز	٥-٤	A	٩٠ إلى ١٠٠
جيد جدًا	٣ إلى أقل من ٤	B	٨٠ إلى أقل من ٩٠
جيد	٢,٥ إلى أقل من ٣	C	٧٥ إلى أقل من ٨٠
مقبول	٢ إلى أقل من ٢,٥	D	٧٠ إلى أقل من ٧٥

٢- وللجنة المناقشة والحكم أن تمنح مرتبة الشرف لمن يحصل على تقدير A، ولها أن توصي بتبادل الرسالة مع الجامعات الأخرى، وطبعها على نفقة الجامعة.

## المادة (٦٠)

## تعليق منح الدرجة

- ١- يجوز للجنة المناقشة والحكم تعليق منح الدرجة على إجراء الطالب التعديلات التي قررتها.
- ٢- إذا لم يقم الطالب بإجراء التعديلات التي قررتها اللجنة خلال (٦) أشهر من تاريخ اعتماد لجنة المناقشة والحكم سقط حقه في إجرائها، وتعد الرسالة مرفوضة.


## المادة (٦١)

## بيانات الشهادة

- يُبين في شهادة الماجستير والدكتوراه دبلومات الدراسات العليا التي حصل عليها الطالب، أو درجة الماجستير الحاصل عليها، وموضوع الرسالة التي قدمها، والتقدير الذي حصل عليه، والقسم العلمي الذي كانت الرسالة مسجلة فيه.



# الملاحق




## الملحق رقم (١)

## مواد دبلومات الدراسات العليا


## أولاً : دبلوم القانون العام

الفصل الدراسي الأول:		
الساعات المعتمدة	المقررات	الرقم الكودي
٣	قانون العقوبات العام مع التعمق	٥٠١ ق.ع
٣	القانون الدستوري مع التعمق	٥٠٢ ق.ع
٣	المالية العامة والتشريع الضريبي	٥٠٣ ق.ع
٣	أصول البحث القانوني	٥٠٤ ق.ع
٣	مادة اختيارية: - فلسفة القانون العام - الحماية الدستورية للحقوق والحريات العامة	٥٠٥ ق.ع
		٥٠٦ ق.ع
١٥ ساعة	المجموع	
الفصل الدراسي الثاني		
الساعات المعتمدة	المقررات	الرقم الكودي
٣	القانون الإداري مع التعمق	٥٠٧ ق.ع
٣	القانون الدولي العام	٥٠٨ ق.ع
٣	التشريعات الاقتصادية	٥٠٩ ق.ع
٣	قانون العقوبات التكميلي	٥١٠ ق.ع
٣	مادة اختيارية: - القضاء الدستوري المقارن - القانون الدولي الانساني	٥١١ ق.ع
		٥١٢ ق.ع
٢٥ ساعة	المجموع	




## ثانياً : دبلوم القانون الخاص

الفصل الدراسي الأول		
الساعات المعتمدة	المقررات	الرقم الكودي
٣	القانون التجاري مع التعمق	٥٠١ ق.خ
٣	أحكام المعاملات في الفقه الإسلامي	٥٠٢ ق.خ
٣	القانون المدني مع التعمق	٥٠٣ ق.خ
٣	أصول البحث القانوني	٥٠٤ ق.خ
٣	مادة اختيارية: - مبادئ القانون المقارن - قانون الإثبات مع التعمق	٥٠٥ ق.خ
		٥٠٦ ق.خ
١٥ ساعة	المجموع	
الفصل الدراسي الثاني		
الساعات المعتمدة	المقررات	الرقم الكودي
٣	القانون الدولي الخاص مع التعمق	٥٠٧ ق.خ
٣	قانون المرافعات مع التعمق	٥٠٨ ق.خ
٣	القانون المدني المقارن	٥٠٩ ق.خ
٣	تاريخ القانون الخاص	٥١٠ ق.خ
٣	مادة اختيارية: - القانون البحري مع التعمق. - التحكيم	٥١١ ق.خ
		٥١٢ ق.خ
١٥ ساعة	المجموع	




## ثالثاً: دبلوم العلوم الإدارية

الفصل الدراسي الأول		
الساعات المعتمدة	المقررات	الرقم الكودي
٣	الرقابة القضائية على أعمال الإدارة	إ.ع ٥٠١
٣	الإدارة المحلية	إ.ع ٥٠٢
٣	القرارات الإدارية	إ.ع ٥٠٣
٣	أصول البحث القانوني	إ.ع ٥٠٤
٣	مادة اختيارية:	
	- النيابة الإدارية والمحاکمات التأديبية - القانون العام الاقتصادي	إ.ع ٥٠٥ إ.ع ٥٠٦
١٥ ساعة	المجموع	
الفصل الدراسي الثاني		
الساعات المعتمدة	المقررات	الرقم الكودي
٣	الوظيفة العامة	إ.ع ٥٠٧
٣	الضبط الإداري والحريات العامة	إ.ع ٥٠٨
٣	العقود الإدارية	إ.ع ٥٠٩
٣	قانون الإجراءات الإدارية	إ.ع ٥١٠
٣	مادة اختيارية:	
	- المرافق العامة - القانون الإداري للبيئة.	إ.ع ٥١١ إ.ع ٥١٢
١٥ ساعة	المجموع	



## رابعاً : دبلوم القانون المدني

الفصل الدراسي الأول		
الساعات المعتمدة	المقررات	الرقم الكودي
٣	نظرية العقد	٥٠١ ق.م
٣	قانون العمل والتأمينات الاجتماعية	٥٠٢ ق.م
٣	نظرية المسؤولية المدنية	٥٠٣ ق.م
٣	أصول البحث القانوني	٥٠٤ ق.م
٣	مادة اختيارية:	
	- قانون الأموال (الملكية والحقوق العينية الأصلية)	٥٠٥ ق.م
	- قانون العقد	٥٠٦ ق.م
١٥ ساعة	المجموع	
الفصل الدراسي الثاني		
الساعات المعتمدة	المقررات	الرقم الكودي
٣	قانون الشهر العقاري والتوثيق	٥٠٧ ق.م
٣	قانون الإثبات	٥٠٨ ق.م
٣	حقوق الملكية الفكرية	٥٠٩ ق.م
٣	المسئولية المهنية	٥١٠ ق.م
٣	مادة اختيارية:	
	- أحكام الالتزام	٥١١ ق.م
	- ضمانات الائتمان	٥١٢ ق.م
١٥ ساعة	المجموع	



## خامساً: دبلوم العلوم الاقتصادية والمالية

الفصل الدراسي الأول		
الرقم الكودي	المقررات	الساعات المعتمدة
٥٠١ ع.ق	التشريعات المالية والاقتصادية	٣
٥٠٢ ع.ق	النظرية الاقتصادية وتاريخ الفكر الاقتصادي	٣
٥٠٣ ع.ق	المالية العامة مع التعمق	٣
٥٠٤ ع.ق	أصول البحث القانوني	٣
٥٠٥ ع.ق	مادة اختيارية: - اقتصاديات المعرفة	٣
٥٠٦ ع.ق	- التشريعات الاقتصادية المقارنة	
	المجموع	١٥ ساعة
الفصل الدراسي الثاني		
الرقم الكودي	المقررات	الساعات المعتمدة
٥٠٧ ع.ق	القانون الاقتصادي الدولي	٣
٥٠٨ ع.ق	الاقتصاد التطبيقي	٣
٥٠٩ ع.ق	الاقتصاد الدولي	٣
٥١٠ ع.ق	التشريع الضريبي	٣
٥١١ ع.ق	مادة اختيارية: - النظم الاقتصادية المعاصرة	٣
٥١٢ ع.ق	- السياسات الاقتصادية العامة	
	المجموع	١٥ ساعة






## سادساً: دبلوم الشريعة الإسلامية

الفصل الدراسي الأول		
الساعات المعتمدة	المقررات	الرقم الكودي
٣	أصول الفقه	٥٠١ ش.س
٣	الفقه المقارن	٥٠٢ ش.س
٣	النظام الجنائي الإسلامي	٥٠٣ ش.س
٣	أصول البحث القانوني	٥٠٤ ش.س
٣	مادة اختيارية: - مقاصد الشريعة - القواعد الفقهية	٥٠٥ ش.س
		٥٠٦ ش.س
١٥ ساعة	المجموع	
الفصل الدراسي الثاني		
الساعات المعتمدة	المقررات	الرقم الكودي
٣	السياسة الشرعية	٥٠٧ ش.س
٣	نظام الإثبات في الفقه الإسلامي	٥٠٨ ش.س
٣	أحوال شخصية	٥٠٩ ش.س
٣	الاقتصاد الإسلامي	٥١٠ ش.س
٣	مادة اختيارية: - قضايا إسلامية معاصرة - مناهج المجتهدين	٥١١ ش.س
		٥١٢ ش.س
١٥ ساعة	المجموع	




## سابعاً: دبلوم القانون الدولي

الفصل الدراسي الأول		
الرقم الكودي	المقررات	الساعات المعتمدة
٥٠١ ق.د.	القانون الدولي العام مع التعمق	٣
٥٠٢ ق.د.	التنظيمات الدولية	٣
٥٠٣ ق.د.	الجنسية ومركز الأجانب	٣
٥٠٤ ق.د.	أصول البحث القانوني	٣
	مادة اختيارية:	
٥٠٥ ق.د.	- القانون الدولي للبحار	٣
٥٠٦ ق.د.	- القضاء الدولي	
	المجموع	١٥ ساعة
الفصل الدراسي الثاني		
الرقم الكودي	المقررات	الساعات المعتمدة
٥٠٧ ق.د.	تنازع القوانين في العلاقات الدولية الخاصة	٣
٥٠٨ ق.د.	القانون الدولي الإنساني	٣
٥٠٩ ق.د.	العلاقات الدولية في الفقه الإسلامي	٣
٥١٠ ق.د.	القانون الدولي للبيئة	٣
	مادة اختيارية:	
٥١١ ق.د.	- القانون الجنائي الدولي	٣
٥١٢ ق.د.	- العلاقات الاقتصادية الدولية	
	المجموع	١٥ ساعة




## ثامنا : دبلوم العلوم الجنائية

الفصل الدراسي الأول		
الرقم الكودي	المقررات	الساعات المعتمدة
ج.ع ٥٠١	النظرية العامة للجريمة مع التعمق	٣
ج.ع ٥٠٢	القانون الجنائي الدولي	٣
ج.ع ٥٠٣	الإجراءات الجنائية مع التعمق	٣
ج.ع ٥٠٤	أصول البحث القانوني	٣
	مادة اختيارية:	
ج.ع ٥٠٥	- القانون الجنائي الدستوري	٣
ج.ع ٥٠٦	- السياسة الجنائية	
	المجموع	١٥ ساعة
الفصل الدراسي الثاني		
الرقم الكودي	المقررات	الساعات المعتمدة
ج.ع ٥٠٧	النظرية العامة للجزاء الجنائي	٣
ج.ع ٥٠٨	القانون الجنائي الإسلامي	٣
ج.ع ٥٠٩	قانون العقوبات الخاص	٣
ج.ع ٥١٠	القانون الجنائي للأعمال	٣
	مادة اختيارية:	
ج.ع ٥١١	- قانون العقوبات الإداري	٣
ج.ع ٥١٢	- السياسة العقابية الحديثة	
	المجموع	١٥ ساعة




## تاسعاً : دبلوم التجارة الدولية

الفصل الدراسي الأول		
الرقم الكودي	المقررات	الساعات المعتمدة
٥٠١ ت.د	التنظيم القانوني للتجارة الدولية	٣
٥٠٢ ت.د	عقود التجارة الدولية	٣
٥٠٣ ت.د	العلاقات الاقتصادية الدولية مع التعمق	٣
٥٠٤ ت.د	أصول البحث القانوني	٣
٥٠٥ ت.د	مادة اختيارية: - المعاملات المصرفية الدولية	٣
٥٠٦ ت.د	- العقود النموذجية الدولية	
	المجموع	١٥ ساعة
الفصل الدراسي الثاني		
الرقم الكودي	المقررات	الساعات المعتمدة
٥٠٧ ت.د	التجارة الالكترونية	٣
٥٠٨ ت.د	التحكيم التجاري الدولي	٣
٥٠٩ ت.د	الملكية الفكرية	٣
٥١٠ ت.د	النقل متعدد الوسائط	٣
٥١١ ت.د	مادة اختيارية: - الاحتكار وحرية المنافسة	٣
٥١٢ ت.د	- عمليات البورصة وسوق المال	
	المجموع	١٥ ساعة




## عاشراً: دبلوم قانون المرافعات المدنية والتجارية

الفصل الدراسي الأول		
الرقم الكودي	المقررات	الساعات المعتمدة
١.ق.٥٠١	التحكيم	٣
١.ق.٥٠٢	قانون الإجراءات المدنية مع التعمق	٣
١.ق.٥٠٣	إجراءات تنفيذ الأحكام	٣
١.ق.٥٠٤	أصول البحث القانوني	٣
١.ق.٥٠٥	مادة اختيارية: - أصول المرافعة أمام المحاكم	٣
١.ق.٥٠٦	- أعوان القضاء	
	المجموع	١٥ ساعة
الفصل الدراسي الثاني		
الرقم الكودي	المقررات	الساعات المعتمدة
١.ق.٥٠٧	النظام القضائي المصري	٣
١.ق.٥٠٨	قضاء الأمور المستعجلة والوقائية	٣
١.ق.٥٠٩	المحاكم المتخصصة	٣
١.ق.٥١٠	أوراق التقاضي	٣
١.ق.٥١١	مادة اختيارية: - تحضير الدعوي	٣
١.ق.٥١٢	- قوانين المحاماة والخبرة	
	المجموع	١٥ ساعة



## حادي عشر: دبلوم فلسفة القانون وتاريخه

الفصل الدراسي الأول:		
الرقم الكودي	المقررات	الساعات المعتمدة
٥٠١ ف.ق	فلسفة القانون	٣
٥٠٢ ف.ق	تاريخ القانون الخاص	٣
٥٠٣ ف.ق	تاريخ القانون العام	٣
٥٠٤ ف.ق	أصول البحث القانوني	٣
	مادة اختيارية:	
٥٠٥ ف.ق	- المنطق القانوني	٣
٥٠٦ ف.ق	- فلسفة وتاريخ العلاقات الدولية	
	المجموع	١٥ ساعة
الفصل الدراسي الثاني:		
الرقم الكودي	المقررات	الساعات المعتمدة
٥٠٧ ف.ق	فلسفة التشريع الإسلامي وتاريخه	٣
٥٠٨ ف.ق	فلسفة حقوق الإنسان وتطورها التاريخي	٣
٥٠٩ ف.ق	أصول القوانين في المجتمعات العربية	٣
٥١٠ ف.ق	أصول القانون الروماني	٣
	مادة اختيارية:	
٥١١ ف.ق	- علم الاجتماع القانوني	٣
٥١٢ ف.ق	- فلسفة القانون الجنائي وتاريخه	
	المجموع	١٥ ساعة



## ثاني عشر: دبلوم قانون التحكيم

الفصل الدراسي الأول		
الساعات المعتمدة	المقررات	الرقم الكودي
٣	اتفاق التحكيم	٥٠١ ق.ت
٣	خصومة التحكيم	٥٠٢ ق.ت
٣	التحكيم في المنازعات الخاصة الدولية	٥٠٣ ق.ت
٣	أصول البحث القانوني	٥٠٤ ق.ت
	مادة اختيارية:	
٣	- التحكيم البحري والجوي	٥٠٥ ق.ت
	- التحكيم في عقود المقاولات والتشييد	٥٠٦ ق.ت
١٥ ساعة	المجموع	
الفصل الدراسي الثاني		
الساعات المعتمدة	المقررات	الرقم الكودي
٣	التحكيم في العقود الإدارية	٥٠٧ ق.ت
٣	فلسفة وتاريخ نظم التحكيم	٥٠٨ ق.ت
٣	حكم التحكيم وتنفيذه	٥٠٩ ق.ت
٣	التحكيم النظامي في التجارة الدولية	٥١٠ ق.ت
	مادة اختيارية:	
٣	- التحكيم في المنازعات الاقتصادية	٥١١ ق.ت
	- التحكيم في الفقه الإسلامي	٥١٢ ق.ت
١٥ ساعة	المجموع	




## ثالث عشر : دبلوم قانون النقل

الفصل الدراسي الأول		
الساعات المعتمدة	المقررات	الرقم الكودي
٣	مشارطات تأجير السفن والطائرات	٥٠١ ق.
٣	النقل الدولي متعدد الوسائط	٥٠٢ ق.ن
٣	نظم المسؤولية في مجال النقل	٥٠٣ ق.ن
٣	أصول البحث القانوني	٥٠٤ ق.ن
٣	مادة اختيارية : - مرافق الملاحة البحرية والجوية - العقود البحرية المساعدة	٥٠٥ ق.ن
		٥٠٦ ق.ن
١٥ ساعة	المجموع	
الفصل الدراسي الثاني		
الساعات المعتمدة	المقررات	الرقم الكودي
٣	عوارض الملاحة البحرية	٥٠٧ ق.ن
٣	التحكيم في المنازعات البحرية والجوية	٥٠٨ ق.ن
٣	التأمين في مجال النقل	٥٠٩ ق.ن
٣	عقد النقل الدولي	٥١٠ ق.ن
٣	مادة اختيارية: - عقد العمل البحري - أشخاص الملاحة البحرية	٥١١ ق.ن
		٥١٢ ق.ن
١٥ ساعة	المجموع	




(٤٧)






## رابع عشر: دبلوم الملكية الفكرية

الفصل الدراسي الأول		
الساعات المعتمدة	المقررات	الرقم الكودي
٣	حق المؤلف	٥٠١ م.ف
٣	حقوق الملكية الفكرية	٥٠٢ م.ف
٣	الملكية الصناعية	٥٠٣ م.ف
٣	أصول البحث القانوني	٥٠٤ م.ف
	مادة اختيارية:	
٣	- أصول الفقه الإسلامي في الملكية الفكرية	٥٠٥ م.ف
	- اتفاقية المنظمة العالمية للتجارة	٥٠٦ م.ف
١٥ ساعة	المجموع	
الفصل الدراسي الثاني		
الساعات المعتمدة	المقررات	الرقم الكودي
٣	تسوية المنازعات في الملكية الفكرية	٥٠٧ م.ف
٣	عقود نقل التكنولوجيا	٥٠٨ م.ف
٣	الملكية التجارية	٥٠٩ م.ف
٣	العنوان الالكتروني	٥١٠ م.ف
	مادة اختيارية:	
٣	- التجارة الالكترونية	٥١١ م.ف
	- الاحتكار وحرية المنافسة	٥١٢ م.ف
١٥ ساعة	المجموع	




## خامس عشر: دبلوم حقوق الإنسان

الفصل الدراسي الأول		
الرقم الكودي	المقررات	الساعات المعتمدة
٥٠١ ح.إ	فلسفة حقوق الإنسان وتطورها التاريخي	٣
٥٠٢ ح.إ	القانون الدولي لحقوق الإنسان	٣
٥٠٣ ح.إ	حقوق الإنسان في الشريعة الإسلامية	٣
٥٠٤ ح.إ	أصول البحث القانوني	٣
	مادة اختيارية:	
٥٠٥ ح.إ	- الإثبات المدني وحقوق الإنسان	٣
٥٠٦ ح.إ	- مركز الأجانب وحقوق الإنسان	٣
	المجموع	١٥ ساعة
الفصل الدراسي الثاني		
الرقم الكودي	المقررات	الساعات المعتمدة
٥٠٧ ح.إ	الحماية الجنائية لحقوق الإنسان	٣
٥٠٨ ح.إ	الحقوق الاقتصادية والاجتماعية	٣
٥٠٩ ح.إ	الحماية الدستورية لحقوق الإنسان	٣
٥١٠ ح.إ	ضمانات حقوق الإنسان أمام القضاء الجنائي	٣
	مادة اختيارية:	
٥١١ ح.إ	- القانون الدولي الإنساني	٣
٥١٢ ح.إ	- ضمانات حقوق الإنسان أمام القضاء المدني	٣
	المجموع	١٥ ساعة




## سادس عشر: دبلوم التشريعات والمنازعات الضريبية

الفصل الدراسي الأول		
الرقم الكودي	المقررات	الساعات المعتمدة
٥٠١ ت.ض	النظرية العامة للضريبة مع التعمق	٣
٥٠٢ ت.ض	اقتصاديات الضريبة	٣
٥٠٣ ت.ض	السياسة المالية	٣
٥٠٤ ت.ض	أصول البحث القانوني	٣
	مادة اختيارية:	
٥٠٥ ت.ض	- الضريبة الدولية	٣
٥٠٦ ت.ض	- النظم الضريبية المقارنة	
	المجموع	١٥ ساعة
الفصل الدراسي الثاني		
الرقم الكودي	المقررات	الساعات المعتمدة
٥٠٧ ت.ض	القانون الجنائي الضريبي	٣
٥٠٨ ت.ض	الاجراءات الضريبية	٣
٥٠٩ ت.ض	تسوية المنازعات الضريبية والقضاء الضريبي	٣
٥١٠ ت.ض	الضريبة المحلية	٣
	مادة اختيارية:	
٥١١ ت.ض	- المحاسبة الضريبية	٣
٥١٢ ت.ض	- الضريبة علي القيمة المضافة	
	المجموع	١٥ ساعة



## سابع عشر: دبلوم المعاملات الخاصة الدولية

الفصل الدراسي الأول		
الرقم الكودي	المقررات	الساعات المعتمدة
د.م. ٥٠١	تتازع القوانين مع التعمق	٣
د.م. ٥٠٢	العقود الدولية	٣
د.م. ٥٠٣	الاختصاص القضائي الدولي	٣
د.م. ٥٠٤	أصول البحث القانوني	٣
	مادة اختيارية:	
د.م. ٥٠٥	- عقود الطاقة الدولية	٣
د.م. ٥٠٦	- عقد الزواج الدولي	
	المجموع	١٥ ساعة
الفصل الدراسي الثاني		
الرقم الكودي	المقررات	الساعات المعتمدة
د.م. ٥٠٧	نظام الجنسية مع التعمق	٣
د.م. ٥٠٨	المركز القانوني للأجانب	٣
د.م. ٥٠٩	تنفيذ الأحكام القضائية الدولية	٣
د.م. ٥١٠	الوسائل البديلة لفض المنازعات الخاصة الدولية	٣
	مادة اختيارية:	
د.م. ٥١١	- الاختصاص القضائي بمنازعات الجنسية	٣
د.م. ٥١٢	- إثبات القانون الأجنبي أمام القاضي الوطني	
	المجموع	١٥ ساعة



## الملحق رقم (٢)

### مقررات الدبلومات المهنية القانونية



## أولاً : عقود الإنشاءات

الفصل الدراسي الأول		
الرقم الكودي	المقررات	الساعات المعتمدة
٥٠١ ع. ش	مباديء نظرية الحق والالتزامات	٣
٥٠٢ ع. ش	أحكام عقد المقاولة	٣
٥٠٣ ع. ش	المسؤولية القانونية للمهندس الاستشاري	٣
	مادة اختيارية:	
٥٠٤ ع. ش	- تنازع القوانين في عقود الإنشاءات الدولية	٣
٥٠٥ ع. ش	- التأمين الهندسي	
	المجموع	١٢ ساعة
الفصل الدراسي الثاني		
الرقم الكودي	المقررات	الساعات المعتمدة
٥٠٦ ع. ش	النظام القانوني للمقاولة من الباطن	٣
٥٠٧ ع. ش	التحكيم في عقود الإنشاءات	٣
٥٠٨ ع. ش	دراسة تحليلية لعقود Fidic	٣
	مادة اختيارية:	
٥٠٩ ت.ض	- الضريبة المحلية	٣
٥١٠ ت.ض	- المعاملة الضريبية للاستثمار الأجنبي	
	المجموع	١٢ ساعة



## ثانياً: القانون الرياضي

الفصل الدراسي الأول		
الرقم الكودي	المقررات	الساعات المعتمدة
٥٠١ ق.ر	قانون العقوبات الرياضي	٣
٥٠٢ ق.ر	تشريعات الأندية والألعاب الرياضية	٣
٥٠٣ ق.ر	مشكلات البث المباشر عبر الأقمار الصناعية للمسابقات الرياضية	٣
٥٠٤ ق.ر	مادة اختيارية: - التأمين الرياضي	٣
٥٠٥ ق.ر	- النظام القانوني للمنشطات	
	المجموع	١٢ ساعة
الفصل الدراسي الثاني		
الرقم الكودي	المقررات	الساعات المعتمدة
٥٠٦ ق.ر	العقود الدولية في المجال الرياضي	٣
٥٠٧ ق.ر	المنازعات الرياضية والتحكيم الرياضي	٣
٥٠٨ ق.ر	الاتحادات والهيئات الدولية للألعاب الرياضية	٣
٥٠٩ ق.ر	مادة اختيارية: - المسؤولية والتعويض عن الأضرار الرياضية	٣
٥١٠ ق.ر	- حقوق الملكية الفكرية في المجال الرياضي	
	المجموع	١٢ ساعة



## ثالثاً: القانون الطبي والصيدلي

الفصل الدراسي الأول		
الساعات المعتمدة	المقررات	الرقم الكودي
٣	النظام القانوني لعقد العلاج الطبي	٥٠١ ق.ط
٣	المسئولية الجنائية للأطباء والصيدلة	٥٠٢ ق.ط
٣	المشكلات القانونية للاستنساخ والجينات الوراثية	٥٠٣ ق.ط
	مادة اختيارية:	
٣	- حقوق الملكية الفكرية في المجال الطبي والصيدلي	٥٠٤ ق.ط
	- أحكام القانون النقابي الطبي والصيدلي	٥٠٥ ق.ط
١٢ ساعة	المجموع	
الفصل الدراسي الثاني		
الساعات المعتمدة	المقررات	الرقم الكودي
٣	النظام القانوني لنقل وزرع الأعضاء البشرية	٥٠٦ ق.ط
٣	المسئولية المدنية للأطباء والصيدلة	٥٠٧ ق.ط
٣	تشريعات ممارسة مهنتي الطب والصيدلة	٥٠٨ ق.ط
	مادة اختيارية:	
٣	- تشريعات التأمين الصحي	٥٠٩ ق.ط
	- قانون الحجر الصحي	٥١٠ ق.ط
١٢ ساعة	المجموع	





## رابعاً : دبلوم المحاسبة القانونية

الفصل الدراسي الأول		
الساعات المعتمدة	المقررات	الرقم الكودي
٣	قانون الضرائب	م.ق. ٥٠١
٣	مبادئ الحسابات القومية.	م.ق. ٥٠٢
٣	الجزاءات التأديبية فى المخالفات المالية	م.ق. ٥٠٣
٣	مادة اختيارية: - ضريبة كسب العمل - التأمينات الاجتماعية	م.ق. ٥٠٤
		م.ق. ٥٠٥
١٢ ساعة	المجموع	
الفصل الدراسي الثاني		
الساعات المعتمدة	المقررات	الرقم الكودي
٣	القانون الجنائي المالي	م.ق. ٥٠٦
٣	إعداد الإقرارات الضريبية	م.ق. ٥٠٧
٣	قانون تأسيس شركات الأموال	م.ق. ٥٠٨
٣	مادة اختيارية: - لجان الطعون وتسوية المنازعات الضريبية - تنظيم وإعداد ضريبة الدخل (أشخاص - شركات)	م.ق. ٥٠٩
		م.ق. ٥١٠
١٢ ساعة	المجموع	

